

عليهم بالسوية فيخرج لكل كذا او الاشخاص  
صنف خارج التساوي الواحد والعدد  
سطح عدتهم بخارج التساوي ولو اوصافا  
بنواحي الافراد او الازواج او جملة او بتفاضل  
فكالبديهة ولو يكسور فان فرض قسم المرد  
على بعض الاشخاص ومجموع حصص ذلك  
البعض على كلهم فيخرج لكل كذا اذ انا كانت  
حصص البعض بنواحي الاعداد فافرض صنف  
خارج التساوي في مقام ذلك البعض واخرج  
في الخارج واحدا بنواحي البعض وبنواحي الافراد  
البعض على المقام بخارج التساوي وبنواحي  
الازواج ذلك السطح غير واحد ويميل وتفاضل  
ان كان البسط واحدا فافرض صنف خارج  
التساوي في المقام وان كان التبيين فافرض  
خارج التساوي في المقام وان كان الرسم  
منه اثنين ابدا وحذ بذلك الاسم من  
خارج التساوي فافرضه في المقام وعلى كل

حالات الاحوال الثلاثة اطرح والحاصل صنف  
المبدأ او قسم الباقي على التفاضل وزد في  
الخارج واحدا يجتمع البعض وعنده يعلم الكل  
والمال والاشياء احد قسميه من الاض  
معلومة وسطحها كذا هي ثلاثة منصلة  
السطح والمنسوب فاسم النسبة فان قيل  
سطحها كجوهها فافرض ما هي لتلك النسبة  
واقسم مجموعها على كل منها يجزئ التساوي  
فان فرض سطحها امثال او كسورا اصلها  
فافرض المجموع وعدة الامثال او في الكسر  
واقسم الحاصل على كل واحد من جديها ومجموعها  
الاصل فان فرض السطح معلوما فابني الحذت  
بنسبته من السطح فهو جديها وتسمى معلوم  
مجموعين حاصل قسمة احدهما على الاخر  
او نسبتته منه كذا زد على خارج القسمة  
واحدا او على المقام بسطه واقسم اصلها  
لجديها في المقام ان كان على المجموع يخرج

والاحوال